



صحيح البخاري

كتاب الإجارة

باب استئجار الرجل الصالح وقول الله تعالى {إن خير من استأجرت القوي الأمين} والخازن الأمين ومن لم يستعمل من

أراده

[2141] حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن أبي بردة قال أخبرني جدي أبو بردة عن أبيه أبي موسى الأشعري رضى الله تعالى عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الخازن الأمين الذي يؤدي ما أمر به طيبة نفسه أحد المتصدقين

[2142] حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن قررة بن خالد قال حدثني حميد بن هلال حدثنا أبو بردة عن أبي موسى رضى الله تعالى عنه قال أقبلت إلى النبي صلى الله عليه وسلم ومعى رجلان من الأشعريين فقلت ما عملت أنهما يطلبان العمل فقال لن أو لا نستعمل على عملنا من أراداه

باب رعي الغنم على قراريط

[2143] حدثنا أحمد بن محمد المكي حدثنا عمرو بن يحيى عن جده عن أبي هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بعث الله نبيا إلا رعى الغنم فقال أصحابه وأنت فقال نعم كنت أرهاها على قراريط لأهل مكة

باب استئجار المشركين عند الضرورة أو إذا لم يوجد أهل الإسلام وعامل النبي صلى الله عليه وسلم يهود خيبر

[2144] حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله تعالى عنها واستأجر النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رجلا من بني الدليل ثم من بني عبد بن عدي هاديا خريتا الخريت الماهر بالهداية قد غمس يمين حلف في آل العاص بن وائل وهو على دين كفار قريش فأمناه فدفعنا إليه راحلتيهما ووعدها غار ثور بعد ثلاث ليال فأتاهما براحلتيهما صبيحة ليال ثلاث فارتحلا وانطلق معهما عامر بن فهيرة والدليل الديلي فأخذ بهم أسفل مكة وهو طريق الساحل

باب إذا استأجر أجيرا ليعمل له بعد ثلاثة أيام أو بعد شهر أو بعد سنة جاز وهما على شرطهما الذي اشترطاه إذا جاء

الأجل

[2145] حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل قال بن شهاب فأخبرني عروة بن الزبير أن عائشة رضی الله تعالى عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت واستأجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رجلا من بني الدليل هاديا خريتا وهو على دين كفار قريش فدفعنا إليه راحلتيهما وواعداه غار ثور بعد ثلاث ليال فأتاهما براحتيهما صبح ثلاث

باب الأجير في الغزو

[2146] حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا إسماعيل بن عليه أخبرنا بن جريح قال أخبرني عطاء عن صفوان بن يعلى عن يعلى بن أمية رضی الله تعالى عنه قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم جيش العسرة فكان من أوثق أعمالي في نفسي فكان لي أجير فقاتل إنسانا فعض أحدهما إصبع صاحبه فانزع إصبعه فأندر ثنيتيه فسقطت فانطلق إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأهدر ثنيتيه وقال أفيدع إصبعه في فيك تقضمها قال أحسبه قال كما يقضم الفحل قال بن جريح وحدثني عبد الله بن أبي مليكة عن جده بمثل هذه الصفة أن رجلا عض يد رجل فأندر ثنيتيه فأهدرها أبو بكر رضی الله تعالى عنه

باب من استأجر أجيرا فبين له الأجل ولم يبين العمل لقوله {إني أريد أن أنكحك إحدى ابنتي هاتين} إلى قوله {على ما

نقول وكيل} يأجر فلانا يعطيه أجرا ومنه في التعزية أجرك الله

باب إذا استأجر أجيرا على أن يقيم حائطا يريد أن ينقض جاز

[2147] حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام بن يوسف أن بن جريح أخبرهم قال أخبرني يعلى بن مسلم وعمرو بن دينار عن سعيد بن جبير يزيد أحدهما على صاحبه وغيرهما قال قد سمعته يحدثه عن سعيد قال قال لي بن عباس رضی الله تعالى عنهما حدثني أبي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقا فوجدا جدارا يريد أن ينقض قال سعيد بيده هكذا ورفع يديه فاستقام قال يعلى حسبت أن سعيدا قال فمسحه بيده فاستقام قال {لو شئت لآخذت عليه أجرا} قال سعيد أجرا نأكله

باب الإجارة إلى نصف النهار

[2148] حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد عن أيوب عن نافع عن بن عمر رضی الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثلكم ومثل أهل الكتابين كمثل رجل استأجر أجرا فقال من يعمل لي من غدوة إلى نصف النهار على قيراط فعملت اليهود ثم قال من يعمل لي من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراط فعملت النصارى ثم قال من يعمل لي من العصر إلى أن تغيب الشمس على قيراطين فأنتم هم فغضبت اليهود والنصارى فقالوا ما لنا أكثر عملا وأقل عطاء قال هل نقصتكم من حقكم قالوا لا قال فذلك فضلي أوتيه من أشياء

باب الإجارة إلى صلاة العصر

[2149] حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني مالك عن عبد الله بن دينار مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنما منلكم واليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا فقال من يعمل لي إلى نصف النهار على قيراط قيراط فعملت اليهود على قيراط قيراط ثم عملت النصارى على قيراط قيراط ثم أنتم الذين تعملون من صلاة العصر إلى مغارب الشمس على قيراطين قيراطين فغضبت اليهود والنصارى وقالوا نحن أكثر عمالا وأقل عطاء قال هل ظلمتكم من حقكم شيئا قالوا لا فقال فذلك فضلي أوتيته من أشاء

باب إثم من منع أجر الأجير

[2150] حدثنا يوسف بن محمد قال حدثني يحيى بن سليم عن إسماعيل بن أمية عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله تعالى ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة رجل أعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا فأكل ثمنه ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه ولم يعطه أجره

باب الإجارة من العصر إلى الليل

[2151] حدثنا محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المسلمين واليهود والنصارى كمثل رجل استأجر قوما يعملون له عمالا يوما إلى الليل على أجر معلوم فعملوا له إلى نصف النهار فقالوا لا حاجة لنا إلى أجرك الذي شرطت لنا وما عملنا باطل فقال لهم لا تفعلوا أكملوا بقية عملكم وخذوا أجركم كاملا فأبوا وتركوا واستأجر أجيرين بعدهم فقال لهما أكملوا بقية يومكما هذا ولكما الذي شرطت لهم من الأجر فعملوا حتى إذا كان حين صلاة العصر قالوا لك ما عملنا باطل ولك الأجر الذي جعلت لنا فيه فقال لهما أكملوا بقية عملكما ما بقي من النهار شيء يسير فأبوا واستأجر قوما أن يعملوا له بقية يومهم فعملوا بقية يومهم حتى غابت الشمس واستكملوا أجر الفريقين كليهما فذلك مثلهم ومثل ما قبلوا من هذا النور

باب من استأجر أجيرا فترك أجره فعمل فيه المستأجر فزاد أو من عمل في مال غيره فاستفضل

[2152] حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري حدثني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انطلق ثلاثة رهط ممن كان قبلكم حتى أووا المبيت إلى غار فدخلوه فاندردت صخرة من الجبل فسدت عليهم الغار فقالوا إنه لا ينجيكم من هذه الصخرة إلا أن تدعوا الله بصالح أعمالكم فقال رجل منهم اللهم كان لي أبوان شيخان كبيران وكنت لا أغقب قبلهما أهلا ولا مالا فناء بي في طلب شيء يوما فلم أرح عليهما حتى ناما فحلبت لهما غبوقهما فوجدتهما نائمين وكرهت أن أغقب قبلهما أهلا أو مالا فلبثت والقذح على يدي أنتظر استيقاظهما حتى برق الفجر فاستيقظا فشربا غبوقهما اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا ما نحن فيه من هذه الصخرة فانفرجت شيئا لا يستطيعون الخروج قال النبي صلى الله عليه وسلم وقال الآخر اللهم كانت لي بنت عم كانت أحب الناس إلي فأردتها عن نفسها فامتنعت مني حتى أملت بها

سنة من السنين فجاءتني فأعطيتها عشرين ومائة دينار على أن تخلي بيني وبين نفسها ففعلت حتى إذا قدرت عليها قالت لا أحل لك أن تفض الخاتم إلا بحقه فتخرجت من الوقوع عليها فانصرفت عنها وهي أحب الناس إلي وتركت الذهب الذي أعطيتها اللهم إن كنت فعلت ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه فانفرجت الصخرة غير أنهم لا يستطيعون الخروج منها قال النبي صلى الله عليه وسلم وقال الثالث اللهم إني استأجرت أجراً فأعطيتم أجراً غير رجل واحد ترك الذي له وذهب فثمرت أجره حتى كثرت منه الأموال فجاءني بعد حين فقال يا عبد الله أد إلي أجري فقلت له كل ما ترى من أجرك من الإبل والبقر والغنم والرقيق فقال يا عبد الله لا تستهزئ بي فقلت إني لا أستهزئ بك فأخذه كله فاستاقه فلم يترك منه شيئاً اللهم فإن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه فانفرجت الصخرة فخرجوا يمشون

باب من آجر نفسه ليحمل على ظهره ثم تصدق به وأجرة الحمل

[2153] حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد حدثنا أبي حدثنا الأعمش عن شقيق عن أبي مسعود الأنصاري رضى الله تعالى عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أمر بالصدقة انطلق أحدنا إلى السوق فيحامل فيصيب المد وإن لبعضهم لمائة ألف قال ما تراه يعني إلا نفسه

باب آجر السمسرة

ولم ير بن سيرين وعطاء وإبراهيم والحسن بأجر السمسار بأساً وقال بن عباس لا بأس أن يقول بع هذا الثوب فما زاد على كذا وكذا فهو لك وقال بن سيرين إذا قال بعه بكذا فما كان من ربح فهو لك أو بيني وبينك فلا بأس به وقال النبي صلى الله عليه وسلم المسلمون عند شروطهم

[2154] حدثنا مسدد حدثنا عبد الواحد حدثنا معمر عن بن طاوس عن أبيه عن بن عباس رضى الله تعالى عنهما نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتلقى الركبان ولا يبيع حاضر لباد قلت يا بن عباس ما قوله لا يبيع حاضر لباد قال لا يكون له سمسارا

باب هل يؤاجر الرجل نفسه من مشرك في أرض الحرب

[2155] حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش عن مسلم عن مسروق حدثنا خباب قال كنت رجلاً قينا فعملت للعاص بن وائل فاجتمع لي عنده فأتيته أتقاضاه فقال لا والله لا أقضيك حتى تكفر بمحمد فقلت أما والله حتى تموت ثم تبعث فلا قال وإني لميت ثم مبعوث قلت نعم قال فإنه سيكون لي ثم مال وولد فأقضيك فأنزل الله تعالى {أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولداً}

باب ما يعطى في الرقية على أحياء العرب بفتحة الكتاب

وقال بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أحق ما أخذتم عليه أجرًا كتاب الله وقال الشعبي لا يشترط المعلم إلا أن يعطى شيئًا فليقبله وقال الحكم لم أسمع أحداً كره أجر المعلم وأعطى الحسن دراهم عشرة ولم ير بن سيرين بأجر القسام بأساً وقال كان يقال السحت الرشوة في الحكم وكانوا يعطون على الخرص

[2156] حدثنا أبو النعمان حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن أبي المتوكل عن أبي سعيد رضى الله تعالى عنه قال انطلق نفر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في سفرة سافروها حتى نزلوا على حي من أحياء العرب فاستضافوهم فأبوا أن يضيفوهم فلدغ سيد ذلك الحي فسعوا له بكل شيء لا ينفعه شيء فقال بعضهم لو أتيتهم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعله أن يكون عند بعضهم شيء فأتوهم فقالوا يا أيها الرهط إن سيدنا لدغ وسعينا له بكل شيء لا ينفعه فهل عند أحد منكم من شيء فقال بعضهم نعم والله إني لأرقي ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا فما أنا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلاً فصالحوهم على قطع من الغنم فانطلق يتفل عليه ويقراً {الحمد لله رب العالمين} فكأما نشط من عقال فانطلق يمشي وما به قلبه قال فأوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه فقال بعضهم اقسمو فقال الذي رقى لا تفعلوا حتى تأتي النبي صلى الله عليه وسلم فنذكر له الذي كان فننظر ما يأمرنا فقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له فقال وما يدريك أنها رقية ثم قال قد أصبتم اقسمو واضربوا لي معكم سهمًا فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال شعبة حدثنا أبو بشر سمعت أبا المتوكل بهذا

باب ضريبة العبد وتعاهد ضرائب الإماء

[2157] حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن حميد الطويل عن أنس بن مالك رضى الله تعالى عنه قال حجج أبو طيبة النبي صلى الله عليه وسلم فأمر له بصاع أو صاعين من طعام وكلم مواليه فخفف عن غلته أو ضريبته

باب خراج الحجام

[2158] حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب حدثنا بن طاوس عن أبيه عن بن عباس رضى الله تعالى عنهما قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وأعطى الحجام

[2159] حدثنا مسدد حدثنا يزيد بن زريع عن خالد عن عكرمة عن بن عباس رضى الله تعالى عنهما قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وأعطى الحجام أجره ولو علم كراهية لم يعطه

[2160] حدثنا أبو نعيم حدثنا مسعر عن عمرو بن عمرو قال سمعت أنسا رضى الله تعالى عنه يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يحتجم ولم يكن يظلم أحداً أجره

باب من كلم موالي العبد أن يخففوا عنه من خواجه

[2161] حدثنا آدم حدثنا شعبة عن حميد الطويل عن أنس بن مالك رضى الله تعالى عنه قال دعا النبي صلى الله عليه وسلم غلاما حجاما فحجمه وأمر له بصاع أو صاعين أو مد أو مدين وكلم فيه فخفف من ضريبته

باب كسب البغي والإماء وكره إبراهيم أجر النائحة والمغنية

وقول الله تعالى {ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء إن أردن تحصنا لتبتغوا عرض الحياة الدنيا ومن يكرههن فإن الله من بعد إكراههن غفور رحيم} فتياتكم إماءكم

[2162] حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن بن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي مسعود الأنصاري رضى الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن

[2163] حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا شعبة عن محمد بن جحادة عن أبي حازم عن أبي هريرة رضى الله تعالى عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كسب الإماء

باب عسب الفحل

[2164] حدثنا مسدد حدثنا عبد الوارث وإسماعيل بن إبراهيم عن علي بن الحكم عن نافع عن بن عمر رضى الله تعالى عنهما قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن عسب الفحل

باب إذا استأجر أرضا فمات أحدهما

وقال بن سيرين ليس لأهله أن يخرجوه إلى تمام الأجل وقال الحكم والحسن وإياس بن معاوية تمضى الإجارة إلى أجلها وقال بن عمر أعطى النبي صلى الله عليه وسلم خبير بالشرط فكان ذلك على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وصدرا من خلافة عمر ولم يذكر أن أبا بكر وعمر جددا الإجارة بعد ما قبض النبي صلى الله عليه وسلم

[2165] حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا جويرية بن أسماء عن نافع عن عبد الله رضى الله تعالى عنه قال أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم خبير اليهود أن يعملوها ويزرعوها ولهم شرط ما يخرج منها وأن عمر حدثه أن المزارع كانت تكرر على شيء سماه نافع لا أحفظه وأن رافع بن خديج حدث أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع وقال عبيد الله عن نافع عن بن عمر حتى أجلاهم عمر

